

تربية الطفل وأساليبها في التشريع الإسلامي

الباحثة سناء حسن هدلة*

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة:

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على المصطفى المختار، وآله وصحبه الطيبين الأبرار، وبعد: خلق الله تعالى الإنسان وعلمه البيان، ولم يتركه سدى، بل هياً له من يشرف على تهذيبه وتعليمه، لاسيما في مراحل الطفولة حيث يكون ألبن عريكة، وأنقى فطرة، وأصدق تأثراً بكل من يحيط به، ويعتبر الوالدين مسؤولين بالدرجة الأولى عن تنشئته وإحاطته بالرعاية والحماية والتوجيه.

و الأصل في هذه التربية أن تكون شاملة لحياة الطفل في جوانبها كافة الخاصة والعامية، غير أنها أضحت عند بعض المربين في الأيام الراهنة مقتصرة على بعض الجوانب فحسب، وابتعد أكثر المربين عن منهجية الإسلام في التربية إذا ما قورن ذلك بالضخ الإعلامي الرهيب الذي يتلقاه الطفل من غير مراقبة ولا توجيه.

وعجزت النظريات التربوية الحديثة المفسرة لسلوك الطفل عن الوصول به إلى المستوى التربوي والأخلاقي المتوقع منها، وظهر من يردد عبارات الغرب وتجاربه المؤقتة بدعوى التقدم والمدنية وتحرير الطفل من سلطة الوالدين، فكان لا بد من:

- التأكيد على دور الوالدين في التربية والتأديب، والمسؤولية الملقاة على عاتقهما في ذلك.

- إيضاح شمولية التربية لكل الجوانب الكفيلة بإعداد الفرد الصالح السوي.

- إتساع دائرة الأساليب التربوية، وعدم حصرها بأسلوب الجزاء والعقاب المادي.
- الحكمة في استخدام وسائل الثواب والعقاب المادية والمعنوية وفق الضوابط الشرعية المنصوص عليها، لاسيما في حال استخدام العقاب البدني.
- بيان للسياسات التربوية الخاطئة التي يتبعها بعض المربين مع أولادهم، وبيان الرأي الإسلامي فيها.
- عرض موجز لمزايا النهج التربوي الإسلامي الذي ينبغي على المربين إتباعه.
- خطة البحث: المطلب الأول: تعريف التربية وهدفها.
- المطلب الثاني: أنواع التربية.
- المطلب الثالث: أساليب التربية.
- المطلب الرابع: السياسات التربوية الخاطئة، ورأي التشريع الإسلامي فيها.
- المطلب الخامس: مزايا النهج التربوي الإسلامي.
- الخاتمة.

المخلص

يتضمن هذا البحث نظرة سريعة عن مسؤولية التربية، وهدفها في حياة الطفل، ثم عرض أنواع التربية وجوانبها المختلفة التي ينبغي الإحاطة بها لإعداد المواطن الصالح، يليه الكلام عن الأساليب التربوية في الإسلام والتي تتجلى بالقدوة والوعظ والعادة وإثارة العاطفة والتعليم، وينتهي بالحديث عن السياسات التربوية الخاطئة في تربية الطفل في المنظور الإسلامي، ومزايا النهج التربوي الإسلامي.

المطلب الأول: تعريف التربية وهدفها وأنوعها:

حمّل الشارع الحكيم الوالدين مسؤولية تربية أولادهم وتوجيههم وتأديبهم، لاسيما في مراحلهم العمرية الأولى حرصاً منهم على التنشئة القويمة، وتنطوي هذه التنشئة على جوانب الحياة كافة ويتم ذلك بأساليب متنوعة، لا بد قبل عرضها من بيان لمفهوم التربية وهدفها:

١: تعريف التربية:

لغة: يعود أصل الإشتقاق اللغوي لكلمة تربية إلى:

رَبٌّ: ومنه رَبُّ الصبي، بمعنى رباه حتى أدرك، وَرَبَّهُ رَبًّا: أي تولى أمره ومملكه، وهي بهذا المعنى صفة ذات في حقه تعالى بصفته المالك والسيد.¹

رَبَّبَ: رَبَّبَهُ تَرْبِيًّا بمعنى رباه، ومنه الحديث "لَكَ نِعْمَةٌ تَرْبِيهَا عَلَيَّ"،² أي تحفظها وترعاها، ورباه تربيةً، وتربأه، أي: أحسن القيام عليه، ووليه حتى يفارق الطفولة سواء كان ابناً له أم لم يكن، وتطلق في حقه تعالى بصفته مدبراً لخلقه ومرببهم.³

رَبًّا: رَبًّا الشئ يربو، بمعنى زاد ونما، ورباه تربيةً أي غذاه، ويطلق هذا على كل ما يُنَمَّى، كالولد، والزرع ونحوه.⁴

اصطلاحاً: يعرف الفقهاء التربية بأنها: تنشئة الولد حتى يبلغ التمام والكمال شيئاً فشيئاً.⁵

وهذه التنشئة لا بد وأن تكون ذات أبعاد أخلاقية واجتماعية ونفسية وعقلية وجسدية، ويعرف بعض العلماء المعاصرين التربية حديثاً بأنها: مجموعة العمليات والجهود الموجهة، بغية إحداث التغيير المرغوب في سلوك الأفراد في أحوال وظروف البيئة المادية والاجتماعية.⁶

يستند هذا التعريف إلى تحديد طبيعة التربية من حيث هي طرق ووسائل لتنشئة الطفل بطريق التدريس كما يراها ابن سينا.⁷

أو بطريق الإعتياد كما يراها الغزالي وغيره⁸ لذلك يمكن تعريفها بأنها: علم إعداد الإنسان حسبما يريد دينه، ومجتمعه، وأمته.⁹

٢- هدف التربية:

تهدف التربية الإسلامية إلى إعداد الإنسان الصالح، الفاضل ذو الخلق الكريم، والعزيمة القوية، القادر على التلاؤم مع حياة المجتمع الذي ينتمي إليه، وممارسة دوره النافع فيه، وهو الذي يكون بحق خليفة الله في هذه الأرض¹⁰ لذلك ينبغي أن يكون هذا الإعداد شاملاً لجوانب حياته كافة، الخاصة والعامة، تربية تجلب النجاح في الدنيا والفلاح في الآخرة، يقول تعالى: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾. الفصص: ٧٧ 11

ثانياً أنواع التربية:

١- التربية الإيمانية: وهي ربط الولد منذ نعومة أظفاره بأصول الإيمان وأركانه،

وترسيخها في خوالج نفسه، إبتداء بوجود الله تعالى وصفاته، مروراً بعظمة كلام الله وإعجازه وبيانه بالسنة المشرفة، وانتهاء بالإعتياد على تطبيق أركان الإسلام، وتمثل مبادئ الشريعة الغراء حتى تتسامى روحه إلى الأفق الأعلى، بإيمان صادق، ويقين ليس بعده كفر¹²، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ﴾. الروم: ٣٠

وأول ما ينبغي للولد معرفته في حق الله تعالى أنه واجب الوجود، فيستحيل عليه العدم، ومن صفاته القدم، والبقاء، ومخالفته للحوادث، ليس كمثله شيء، وهو سبحانه قائم بنفسه واحد في ذاته، وصفاته، وأفعاله، يتصف بالقدرة، والإرادة، والعلم والحياة، والسمع، والبصر، والكلام، ويستحيل عليه أضدادها، كما يجوز في حقه كل فعل أو ترك ممكن.¹³

أما ما يعلم في حق رسوله الكريم ﷺ، فيتعين أن يعلم بأنه صادق أمين، إستفرغ الوسع في التبليغ موصوف بالفطنة، كما يتعين أن يتعلم ما يستحيل في حقه من نحو الكذب، والخيانة، والبلادة، وكتمان شيء من الرسالة، ويجوز في حقه ما يجوز للبشر من الأكل، والشرب والجماع، والمرض الخفيف، وهو ﷺ مبعوث الله تعالى إلى الخلق كافة، عربهم وعجمهم، إنسهم وجنهم، بشريعته نسخت الشرائع السابقة، والله فضله على سائر الخلائق.

٢- التربية الخلقية: وهي تنشئة الفرد على المبادئ الخلقية والفضائل السلوكية والوجدانية التي توجه سلوك الطفل من وقت تمييزه، حتى يعتاد الصلاح وترسخ في نفسه القيم، فتكون دافعاً له إلى كل فضيلة وعوناً له على كمال دينه ومروءته وشخصيته، ومنها برّ الوالدين واحترامهم، والتزام الأدب في التعامل مع الغير إبتداءً بالأسرة، وانتهاء بمختلف المؤسسات الاجتماعية¹⁴ والأفراد، وقد وصف الله تعالى نبيه الكريم ﷺ بذلك فقال: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾. القلم: ٥

٣- التربية البدنية: ويتم من خلالها تنمية قدرات الفرد البدنية، وزيادة كفاءته الحركية، الأمر الذي يعينه على تحمل أعباء الحياة ومتطلباتها، فالعقل السليم في الجسم السليم،¹⁵ وقد قال ﷺ: "المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف، وفي كل خير".¹⁶

وقد تتابعت الوصايا الإلهية الداعية إلى حفظ الصحة البدنية، والنهي عن الإسراف

في الطعام والشراب، والأمر بالصيام والنظافة والطهارة،¹⁷ ونهى عن كل ما يضر بالجسم ويوهنه، وأمر بالتداوي من الأمراض.¹⁸

٤- **التربية العقلية:** وهي تنمية المدارك الفكرية والقدرات العقلية لدى الطفل، وذلك من خلال توجيهه نحو اكتساب المعارف الشرعية والعلمية والثقافية والحضارية التي تساهم في تحقيق نضجه الفكري المدعم بالحكمة والمنطق والسداد في الرأي،¹⁹ والآيات القرآنية الداعية إلى أعمال العقل والفكر، وإلى التبصر في الخلق كثيرة، قال تعالى: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾. الروم: ٣٠

٥- **التربية الوجدانية:** وهي تربية المشاعر الإنسانية لدى الفرد من فرح وحزن وقلق واطمئنان، وتوجيه الأحاسيس الداخلية من لذة وألم، وضبط العواطف والإنفعالات الوجدانية من حب وكره، وهذا النوع يتجلى في المعاملة الودية للطفل، وإشعاره بالحب والزعاية والعطف واحترام الذات،²⁰ وقد تجلى ذلك في سلوكه ومعاملته ﷺ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قبل رسول الله ﷺ الحسن رضي الله عنه والأقرع بن حابس التميمي جالساً، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبلت منهم أحداً. فنظر إليه رسول الله ﷺ وقال: "مَنْ لَا يَرْحَمَ لَا يَرْحَمَ".²¹

٦- **التربية الاجتماعية:** تربية الطفل منذ نعومة أظفاره على التكيف مع المجتمع بمختلف مؤسساته، والإلتزام بالآداب الاجتماعية، والفضائل الخلقية التي ترتبها العناصر الراشدة فيه، وتعريف الطفل بحقوق المجتمع والقوانين والنظم السائدة فيه حتى يتمكن من التعايش مع أفرادها على أسس المحبة والإحترام والأخوة والتعاون، دون أن يخل ذلك بجرأته في إثبات ذاته، بعيداً عن التردد أو الخجل،²² قال ﷺ: "مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى".²³

٧- **التربية المهنية:** تدريب الطفل على الكسب الضروري وتعليمه الصنائع التي تليق به²⁴ من أجل تأمين المتطلبات المادية للحياة وغالباً ما تخضع هذه الوسائل والطرق لتغير الزمان والمكان، وتتراوح بين القدم والحداثة كالزراعة والصناعة والتجارة وتعلم المعلوماتية والحاسوب واللغات وغيرها،²⁵ ويجوز للوالد إجارة ولده واستخدامه تدريباً له وتأديباً.²⁶ وقد أمر الله تعالى بالسعي في طلب الرزق، فقال: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِن رِّزْقِهِ وَإِلَيْهِ الشُّورُ﴾. الملك: ١٥

٨- **التربية الأدبية:** تتجلى في إتقان علوم اللغة العربية، لتقويم لسانه، وإصلاح بيانه،²⁷ ويعلم رواية الرجز والقصيد، ومن الشعر ما انطوى على فضل الأدب ومكارم الأخلاق، وأركان علوم اللسان العربي تتمثل في اللغة، والنحو، والبيان، والأدب²⁸، وبحفظ القرآن الكريم تحفظ اللغة العربية، ولولاه لاندثرت منذ زمن بعيد، وهو معجزة النبي ﷺ في فصاحته وبلاغته وتناسقه، قال تعالى: ﴿أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْقَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾. النساء: ٨٢

٩- **التربية الجمالية:** يقاظ شعور الفرد بجمال الكون، والتعبير عن ذلك بإحساس مرهف، يبعث فيه الشعور بالإرتياح والسرور ويتذوق الجمال ويسعى للحفاظ عليه والعناية به، فيرتقي وجدانه وتهذب انفعالاته، لتنعكس على نفسه بمتعة ذات طابع خاص،²⁹ وقد تحدث القرآن عن الزينة والجمال، ولفت نظر الإنسان إلى ما في الكون من جمال وروعة وفن وإبداع حتى تكون دليلاً على قدرة الله وعظمته، فهو سبحانه جميل يحب الجمال وقد أمر الإنسان بالتجمل فقال: ﴿يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾. الأعراف: ٣١

١٠- **التربية الجنسية:** وتعني تعليم الولد وتوعيته ومصارحته بالقضايا المتعلقة بالجنس والمتصلة بالزواج حتى يكون على بينة من الحلال والحرام، ومن كل ما قد يؤدي إليهما، فيتحكم بذاته ويضبط نوازعه بعيداً عن الإنسياق وراء الشهوات، والتخبط في سبل الغواية والإنحلال.³⁰

وهذا النوع من التربية يتم بشكل تدريجي مرحلي، فيبدأ بالمجاز إلى التلميح، كلما توسعت مدارك الطفل وظهرت نباهته، لكن لا ينتقل إلى التصريح إلا بعد مؤانسة الرشد منه، وبلوغه مرحلة التكليف.

وينبغي تدريب الطفل على التزام المبادئ الإسلامية في الإستئذان، وغض البصر، والتفريق في المضامع والعفة والحياء، والغيرة على المحارم.

ومن الضروري في هذا الصدد إبعاد الطفل عن المثيرات الجنسية، وإشغاله بما هو نافع له من الأنشطة العلمية والثقافية والرياضية على اختلاف أنواعها.³¹

المطلب الثالث: أساليب التربية:

تتنوع الأساليب التربوية لتحقيق الهدف العام للتربية، ويمكن إجمالها فيما يأتي:

١- **القوة الحسنة:** تعتبر القدوة من أهم الأساليب التربوية التي ينعكس تأثيرها على شخصية الفرد بشكل واضح، ولها دور بارز في تعديل السلوك وفق القيم والفضائل الخلقية، ويعود السبب في ذلك إلى ميل الطفل نحو تقليد الآخرين، ومحاسنهم في أقوالهم وأفعالهم وحركاتهم، وهذا يتطلب من المربي تمثل الإستقامة في سلوكه، وترجمة قوله إلى فعل حتى يكون أبلغ أثراً وأعمق انطباعاً في النفس، وهذا موضع اتفاق بين علماء التربية المسلمين وغيرهم³² والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾. الأحزاب: ٢١

وغالباً ما ينتهي هذا الأسلوب بالممارسة العملية للحياة، والدروس العملية للفضيلة والقيم والأحكام الشرعية فيعتمد الطفل على نفسه، ويستفيد من تجاربه.³³

٢- **الوعظ والإرشاد:** يعتبر النصح والتوجيه المباشر أسلوباً هاماً في التربية، ويختلف تأثيره باختلاف حال النفوس في الإقبال والنفور، والسهولة والعناد، ومن المعلوم أن نفس الطفل أكثر مرونة، وألين عريكة وأسرع اعتياداً من الكبير، فكان تعاهده بالتربية والتأديب واجب كل من يتولى أمره.³⁴

وعلى المربي تحين الوقت المناسب في توجيهه وإرشاده، لئلا تتسلل السامة إلى نفسه، ويراعي اللطف في النصح والرفق في القول وخفض الصوت، وستر الحال ما أمكن،³⁵ فقد روي عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتخولنا الموعدة في الأيام كراهة السامة."³⁶

٣- **العادة:** وهي تكرير الشيء دائماً أو غالباً على نهج واحد من غير علاقة عقلية، وقد تأخذ طابعاً اجتماعياً، فترتضيها عقول الناس، ويعودون إليها مرة بعد أخرى.³⁷

والإنسان في الغالب يكون إلى ما اعتاد أميل وعليه أحرص وبه أشد تمسكاً، والصغير أسلس قيادة، وأحسن موادة وقبولاً، وأقل عزيمة في الإنصراف عما يؤمر به من المذاهب الجميلة والطرق المثلى، وهذا يرتب على المربي تعويد الطفل على التزام القواعد والمبادئ الإسلامية حتى ينساق وراء أدائها بشكل آلي ودون تجريدها من حقيقة كونها عبادة في الهدف والمغزى.³⁸ وقد قال صلى الله عليه وسلم: "مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ، وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ، وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا، وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرٍ،"³⁹ وليس ذلك إلا بهدف تعويدهم على التزام الطاعة واجتناب المعصية.

٤- **إثارة العاطفة:** تثار العواطف بإيقاظ المشاعر الوجدانية، وتحريك العواطف

الداخلية تجاه الشيء المتعلم بحيث يكون رديفاً للفرد نحو الإلتزام به والثبات عليه،⁴⁰ وتتنوع الوسائل المستخدمة في الترغيب بالأمر وإثارة الإهتمام به، كالحوار والقصة وضرب الأمثال وغيرها، وهذا أسلوب قرآني بليغ الأثر في تهذيب النفس وتوجيهها، قال تعالى: ﴿فَأَقْصِرْ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾. الأعراف: ١٧٦

٥- التربية بالتعليم: يعتبر التعليم وسيلة خادمة للتربية، وجزءاً هاماً منها، وهو في الغالب يقترن بالدليل العقلي والبرهان المنطقي، ويراعى فيه التدرج مع استخدام الوسائل الحديثة والحسية بغية تقريب المعنى وتزويد الفرد بأرضية علمية وثقافية واسعة.⁴¹

جعل بعض علماء التربية التعليم مرحلة لاحقة لمرحلة التهذيب والتأديب، والتي بدورها تتبع مرحلة الحضانة، فمن تعلم دون تأديب، لم ينفعه التعليم.⁴²

٦- الترغيب والترهيب: الترغيب: وعد يصاحبه تحبيب الإنسان وإغراؤه بإنجاز عمل ما، يجني من ورائه مصلحة وخيراً، أما الترهيب: فهو وعيد الإنسان بالعقوبة، وتحذيره من الأعمال المحرمة.⁴³

وما من شك أن استخدام مثل هذا الأسلوب له أهميته، لاسيما في مراحل الطفولة الأولى، وهو مستقى من الفطرة الإنسانية، حيث يرى المربون المسلمون أن لدى الطفل ميلاً طبيعياً نحو حب الثناء والمديح، كالرغبة في كل ما يجلب له اللذة والسرور، دون التفكير في العاقبة، وهو أيضاً يبغض اللوم، وكل ما يجلب له الشعور بالألم.⁴⁴

ومن صور الترغيب: المدح، والثناء، والإبتسام، والتقليل، والتربيت على الكتفين والرأس والمعانقة.⁴⁵

ومنه إظهار محاسن الطفل والثناء عليه أمام الآخرين من غير مراء ولا تبجيل وكذلك الدعاء له،⁴⁶ فيها هو ذا رسول الله ﷺ يدعو لخادمه أنس بقوله: "اللهم أكثر ماله وولده وبارك له فيما أعطيته."⁴⁷

أما الترهيب فهو كالتغافل والتأنيب والتعنيف والتهديد والحرمان والهجر.⁴⁸ من غير شتم أو لعن أو تحقير،⁴⁹ فما ورد عن النبي ﷺ أنه كان كذلك، جاء في حديث أنس ﷺ "لم يكن رسول الله ﷺ سبباً، ولا فحاشاً ولا لعاناً"،⁵⁰ وعليه تجنب الدعاء على ولده، لأن في الدعاء عليه إفسادا له، قال ﷺ: "لا تدعو على أنفسكم، ولا تدعوا

على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاء فيستجيب لكم“.⁵¹

ولا ينبغي هتك ستر الطفل أو مكاشفته، لاسيما إذا ستره واجتهد في إخفائه، لأن هذا قد لا يزيده إلا جسارة وإصراراً على الخطأ دون مبالاة بأحد.⁵²

٧- الثواب والعقاب: حظي هذا الجانب باهتمام علماء التربية المسلمين كما اعتمده علماء النفس في الغرب، ابتداءً بمبدأ اللذة (تكرار السلوك يرتبط باللذة الحاصلة منه)، والذي قال به فرويد وهربرت سبنسر، وانتهاءً بمبدأ التعزيز الذي تبناه السلوكيون، حيث جعلوا المنبهات الخارجية التي ترافق السلوك من ثواب، أو عقاب بواعث له بخلاف الحافز الذي يعبر عن حاجة فيزيولوجية داخلية في الغالب.⁵³

ومن صور الثواب المادي: تقديم ما له قيمة مادية في ظاهره، وهو معنوي في تأثيره أيضاً وذلك كالمكافآت المالية والجوائز نحو الدمى، والكتب، والأدوات المدرسية والرياضية والفنية والألعاب، والهدايا المختلفة، وقد تكون معززاً غذائياً، وفق ما عبّر عنه علماء النفس.⁵⁴

وقد أشارت الدراسات الحديثة إلى أن المعززات المادية يتعاضم تأثيرها في مراحل الطفولة الأولى، وعند المعوقين أيضاً، ثم يبدأ بالإنحسار حتى يصبح شبه معدوم في المرحلة الإعدادية والثانوية،⁵⁵ والاتفق مطرد عند علماء التربية على أن الثواب كلما خرج عن المضمون المادي إلى المعنوي كان أثبت في تعديل السلوك وتوجيهه.⁵⁶

أما العقاب: وهو إنزال العقوبة الفعلية بالإنسان المقصر أو المسيء للأدب، فقد إتفق علماء التربية من المسلمين وغيرهم على اعتماد العقاب في سياسة الطفل وتوجيهه،⁵⁷ كوسيلة اضطرارية، نظراً لخطورته، وما قد يخلفه من آثار جسدية أو نفسية سلبية، ولا بد أن يكون تربوياً في مآله، ويتم إيقاعه بشكل تدريجي من الأخف إلى الأشد، ولا يلجأ إلى وسيلة مع جدوى ما دونها.⁵⁸

والعقاب ضروري في بعض الأحيان لتقويم سلوك الطفل وتنمية الشعور بالمسؤولية لديه، شرط ألا يكون تلقائياً متكرراً بحيث يصبغ علاقة الولد بأبويه أو معلميه، لأن التعنيف المتكرر يفقد تأثيره شيئاً فشيئاً، بل وقد ينتج عنه أشكال من السلوك الخاطيء، كالإستهزاء مثلاً.⁵⁹

ومن العقوبات البدنية: الصفع وشد الأذن والضرب وهو إسم لفعل مؤلم يتصل

بالبدن، أو استعمال آلة التأديب في محل قابل للإيلاج.⁶⁰ ولكي تفهم العقوبة في غير سياقها، كأنها مطلوبة لذاتها، يحسن التنبيه إلى ضوابط العقوبة البدنية وشروطها.

ضوابط العقوبة البدنية وشروطها:

إن استخدام العقوبة البدنية ليس على إطلاقه، بل هو في الشرع الإسلامي مضبوط بضوابط وشروط لا بد من مراعاتها، حتى يكون مجدياً، ويحقق الهدف المرجو منه في الإصلاح.

ألا يكون الضرب مبرحاً، فلا يكسر عظماً، ولا يجرح لحماً، ولا يريق دماً.⁶¹
تجنب ضرب الوجه تكريماً له، خشية تشويهه، ويتجنب الرأس والمقاتل،
والمواضع المخوفة، كالفرج والبطن، وثغرة النحر، وتحت الأذن.⁶²
ألا يكون الضرب بالسوط أو العصا، ولكن بدرّة مأمونة معتدلة الرطوبة والحجم.⁶³
النظر في حال الصبي وعمره وطاقته وذنبه، فلا تنبغي الزيادة على الثلاث، إلا إذا
عظم الذنب أو تكرر، فتجوز الزيادة على الثلاث إلى العشر، لكن بإذن الولي.⁶⁴
أن يكون الصبي مستأهلاً له.⁶⁵

التناسب بين مقدار العقوبة والذنب المقترف.⁶⁶

أن يغلب على الظن إفادته بحيث يؤدي إلى تحقيق الأغراض المتوخاة منه في ردع
الولد وإصلاحه.⁶⁷

ألا يمس كرامة الطفل، وألا ينطوي على إهانة له، فلا يضرب بالحذاء مثلاً.⁶⁸
ألا يتم إيقاع العقوبة البدنية في حال الغضب، أو بدافع الانتقام،⁶⁹ فعن عائشة أم
المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت: "ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه في شيء قط إلا أن
تنتهك حرمة الله فينتقم بها الله".⁷⁰

المطلب الرابع: السياسات التربوية الخاطئة في تنشئة الطفل وحكم الشرع فيها:

تلخّصت أساليب التعامل مع الأولاد في طور التنشئة فيما يأتي:

الأسلوب التسلطي: يقوم هذا الأسلوب على تحكم الوالدين في أفعال الطفل
وأقواله، والتحكم برغباته بطريق الجبر والإكراه، وتوجيه سلوك الطفل بما يتوافق مع
رغباتهم الشخصية.

ويتوافق في الغالب بإلزام الطفل القيام بما يفوق قدراته وإمكانياته، ظناً من الوالدين أن ذلك يصب في مصلحة الطفل مستقبلاً كما يكون عرياً عن الشرح والتفسير والإقناع العقلي.

ومن أمثله إجبار الوالد طفله على ارتداء لباس معين، أو تناول ما يكره، ومنه التحكم بنوع الدراسة أو العمل أو اللعب أو ما شابه.

وقد أثبتت التجارب والدراسات أن لمثل هذا الأسلوب آثاره السلبية على شخصية الطفل إذ يقتل فيه روح الإبداع والابتكار، ويفقده القدرة على إبداء الرأي والمناقشة واتخاذ القرار، والشعور الدائم بالخجل والقلق والتوتر، وقد يؤدي به إلى العناد والعدوانية.⁷¹

الإهمال: وهو تجاهل الوالدين الطفل بعيداً عن الإشراف والتوجيه لسلوكه ترغيباً وترهيباً، فضلاً عما قد يرافقه من السخرية التي تؤدي إلى إصابة الطفل بالإحباط، وقد يكون هذا التجاهل مقصوداً أو غير مقصود، مادياً أو عاطفياً، كما في حال الإنشغال عن الطفل بالعمل أو الملهيات ونحوها.

ومن الملاحظ أن التقصير في إشباع حاجات الطفل الفيزيولوجية والنفسية يشكل خطراً على الطفل لاسيما في مراحل العمرية الأولى.⁷²

ولعل هذا ما يفسر أشكال السلوك السلبية التي قد تصدر عن الطفل، كالتبذل الانفعالي، وعدم الإكتراث بالأوامر والنواهي التي يصدرها الوالدين، والإعتداء على الآخرين، والانحراف الأخلاقي، والبحث عن المواطن التي تشبع ما حرم منه من حاجات.⁷³

ويرى المرّبون أن الطفل إذا أهمل في بدء حياته صار في الغالب فاسد الخلق، كثير الكذب، كثير الحقد والحسد، كثير السرقة والنميمة والإلحاح، فضولياً يتدخل فيما لا يعنيه، ويكيد لغيره من زملائه، ذا مجون، لا يبالي بما يصنع، ولا يكثرث لما يفعل.⁷⁴

الإفراط في الحماية: وتكون بالتساهل مع الطفل وتشجيعه على إشباع رغباته، وممارسة أشكال السلوك دون مراعاة الضوابط الدينية أو الخلقية أو الاجتماعية، وهذه الحماية قد تتعدى حدود الآخرين، وذلك في حال تعرضهم للإيذاء من الطفل نفسياً أو جسدياً.

ومن المعلوم أن لهذا الأسلوب آثاره السلبية على شخصية الطفل، حيث ينشأ أنانياً

غير آبه بأحد، حريصاً كل الحرص على تلبية رغباته والحصول على كل ما يريد، ويصبح عاجزاً عن الإعتماد على نفسه محتاجاً إلى معونة الغير، ويعاني في الغالب من سوء التكيف.

وإذا كان التعنيف المستمر والعقاب المتكرر يساعد على تكوين اتجاهات سلبية لدى الطفل، وهو موضع اتفاق عند علماء النفس قاطبة⁷⁵، فهذا لا يعني أن يترك الطفل لجنون أهوائه وسيطرة نزواته فيغرق في الفوضى، بعيداً عن الإنضباط والإتزان وكما أمر الإسلام بالتعامل مع الطفل على أساس الرأفة والحنان، فقد نهى عن الإفراط والغلو في ذلك.⁷⁶

لأن الطفل بحاجة إلى سلطة ضابطة، تبدأ بالأسرة وتنتهي بالإنضباط الذاتي، وقد نصت اتفاقية منظمة العمل الدولية ٦٥/١٢٣ على احترام حرية الآباء أو الأوصياء عند وجودهم في تربية أولادهم دينياً وخلقياً، وفق قناعاتهم الخاصة، لكن هذا لا يعني أن يترك لهم الحبل على الغارب بل يجب أن يترافق ذلك مع اتخاذ جميع التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتعليمية الملائمة لحماية الطفل من كافة أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية والعقلية أو الإهمال أو المعاملة المنطوية على الإستغلال بما في ذلك الإساءة الجنسية.⁷⁷

الإفراط في الشدة: وتعني تعريض الطفل للعقاب المستمر إزاء ما يصدر عنه من أنواع السلوك المختلف، ويرافق ذلك في الغالب عدم التناسب بين الذنب والعقاب الذي يتم إيقاعه.

وهذا أسلوب يقوم عليه النظام التربوي القديم، وقد أضحى من تداعيات الحياة القهقرية، بعد أن أثبتت الدراسات الحديثة عدم جدواه في إصلاح الطفل وتقويم سلوكه، وأن غرمة يفوق غنمه، بل وقد يشكل خطورة عليه بالنظر إلى آثاره النفسية والجسدية التي يعتبر من أهمها التمرد والعدوانية.⁷⁸

وقد شغل موضوع العنف ضد الطفل محور الإهتمام منذ عام ١٩٧٢، وكثرت الجمعيات الراعية للطفل، والتي تنادي بحقوقه وتطالب بمنع استخدام الشدة معه، وجاءت النظريات الفلسفية رديفاً لذلك ففسرت أنواع السلوك الصادرة عن الطفل، وحذرت من خطر استخدام العقاب ضده، وأرفق ذلك بعدد من الصور الواقعية لاستخدام العنف حقيقة تجاه الطفل، نتيجة الجهل بالشرع وضوابطه، أو نتيجة استحكام الغضب وسرعة الانفعال.⁷⁹

ومن المعلوم أن الممارسات العنيفة تجاه الطفل أمر مناف لتعاليم الشرع الإسلامي جملة وتفصيلاً، وعلى النقيض من ذلك، فقد أمر النبي ﷺ بالرفق بالأطفال والرحمة بهم، فقال: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَرْحَمْ صَغِيرَنَا وَيُوقِرَ كَبِيرَنَا".⁸⁰

وعن أبي هريرة قال: قَبِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَسَنَ ﷺ وَعِنْدَهُ الْأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ جَالِساً، فَقَالَ الْأَقْرَعُ: إِنَّ لِي عَشْرَةَ مِنَ الْوَلَدِ مَا قَبِلْتُ مِنْهُمْ أَحَدًا فَنظَرُ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: "مَنْ لَا يَرْحَمْ لَا يُرْحَم".⁸¹

وقد وردت نصوص الشرع الإسلامي الحنيف في مدح الرفق باعتباره ثمرة حسن الخلق، وذم العنف لأنه نتيجة الغضب والفظاظة، قال تعالى في وصف المصطفى ﷺ: ﴿وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ﴾. آل عمران: ١٥٩

وقد أثنى النبي ﷺ على الرفق وبالغ فيه، فقال: "إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَيْهِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ".⁸²

وفي الرفق جماع الخير، قال ﷺ: "مَنْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ أُعْطِيَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَنْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الرَّفْقِ فَقَدْ حُرِمَ حَظَّهُ مِنَ الْخَيْرِ"،⁸³ وقال أيضاً: "إِنَّ الرَّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا شَأْنَهُ".⁸⁴

وإذا كانت الطباع أميل إلى العنف والحدة، منها إلى الرفق والحلم، غير أن اللين أبلغ تأثيراً من الشدة والعنف،⁸⁵ وقد أرجع الفلاسفة المسلمون العنف إلى الغضب والفظاظة، لأن الغضب قوة في القلب، تتوجه عند ثورانها إلى دفع المؤذيات قبل وقوعها، وهي طبع لدى الإنسان، لا سبيل لقمعها بحال، واستخدامها مستحسن في موضعه من غير إفراط ولا تفريط، وبذلك يظهر دور التهذيب ومجاهدة النفس في التحكم بها، والحد من آثارها، أما دوافعها فقد تكون لأسباب غريزية، أو اعتيادية مكتسبة، وهي إن خرجت عن سياسة العقل والدين، بحيث لا يبقى للمرء معها بصيرة ولا فكر ولا نظر ولا اختيار فسوف تسفر عن مظاهر متعددة من العنف، وإن تم كظمها لعجز عن التشفيف، احتقنت في القلب وصارت حقدًا.⁸⁶ وقد تعاقبت التوجيهات الإلهية نحو كظم الغيظ والبعد عن التوتر والغضب، قال تعالى: ﴿وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ آل عمران: ١٣٤ وورد عن النبي ﷺ أنه قال: "لَيْسَ الشَّدِيدُ بِالصُّرْعَةِ إِنْمَا الشَّدِيدُ الَّذِي يَمْلِكُ نَفْسَهُ عِنْدَ الْغَضَبِ".⁸⁷

فإذا لجأ المربي إلى العقاب البدني في بعض الأحيان لتقويم سلوك الطفل وتنمية

الشعور بالمسؤولية لديه فهذا لا يعني أن يجعل من الشدة طابعاً يطبع علاقته بولده، لأن التعنيف المتكرر يفقد تأثيره شيئاً فشيئاً، بل وقد ينتج عنه أشكال من السلوك الخاطيء، كالإستهزاء والمكر والكذب مثلاً.⁸⁸

المفاضلة بين الأطفال: يخطئ كثير من الآباء والأمهات عندما يفاضلون بين أبنائهم، ويعمدون إلى التمييز بينهم في المعاملة أو الإنفاق أو غيره، ويكون ذلك لاعتبارات شخصية أو متعلقة بالطفل المميز، جنسه، ترتيبه بين الأولاد، صفاته الخلقية أو الخلقية. وأيا كان سبب التمييز فلا مبرر له، إذ الضرر المترتب عليه يفوق نفعه، ومن أهم آثاره التفكك الأسري، وزرع بذور الأحقاد والضغائن في قلوب الأولاد تجاه بعضهم البعض وتجاه والديهم، وقد أوصى رسول الله ﷺ بالعدل بين الأولاد فقال: "اتقوا الله واعدوا في أولادكم"⁸⁹، وهذا حديث عام في الإنفاق وغيره.

وأمر رسول الله ﷺ أيضاً بالتسوية بينهم في العطاء، فقد ورد أن النعمان بن بشير جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: إني أعطيت ابني من عمرة بنت ربيعة عطية، فأمرتني أن أشهدك يا رسول الله، فقال ﷺ: "أعطيت سائر ولدك مثل هذا؟" قال: لا، قال ﷺ: "شهديني إذن فإني لا أشهد على جور"،⁹⁰ فالحديث يدل بظاهره على ذم تفضيل بعض الأولاد على بعض في العطايا لما في ذلك من الظلم.⁹¹

التوبيخ المستمر: إشعار الطفل بالذنب بشكل دائم، وذلك من خلال تعريضه للنقد المستمر، وتتبع أخطائه والإكثار من لومه. وقد يكون التوبيخ شديداً، فيغلظ له بالقول، أو ينعت بالقيح من النعوت، وقد يجاوز ذلك إلى الشتم أو اللعن أو التحقير⁹² وهذا الأسلوب من شأنه أن يجعل الطفل انطوائياً متقوقعاً حول ذاته، كثير التردد والخوف إزاء أي أمر، وقد ينشئ لدى الطفل ردود فعل مختلفة كالإستهزاء واللامبالاة بسماع الملامة وركوب القبائح وقد يدفع به إلى المعاندة والنكاية لاسيما عند المكاشفة.⁹³

وقد كان رسول الله ﷺ أبعد الناس عن ذلك، فقد ورد عن أنس رضي الله عنه أنه قال: "خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين والله ما قال 'أف' ولا 'لم صنعت؟'، ولا: ألا صنعت؟"⁹⁴ وأخرج البخاري عن عمر بن سلمة رضي الله عنه قال: "كنت غلاماً في حجر رسول الله ﷺ فكانت يدي تطيش في الصفحة فقال لي: يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل مما يليك، فما زالت طعمتي بعد."⁹⁵

التذبذب في المعاملة: ويعني التقلب وعدم الاستقرار في تعامل الأبوين مع الطفل،

لاسيما في استخدام أسلوب الثواب والعقاب، فيعاقب على القيام بسلوك معين أحيانا، ويثاب على السلوك ذاته أحيانا أخرى، مما يجعل الطفل في حيرة من أمره في صحة ما ارتكب أو خطئه.

وينشأ عن استخدام هذا الأسلوب في الغالب شخصية متقلبة تتعامل مع الآخرين بشكل مزدوج.⁹⁶

أما في التشريع الإسلامي، فينبغي أن يكون المرابي حازماً ذو سياسة مستقرة في تعامله مع أولاده، والحزم عموماً: هو الإحتياط في الأخذ بالأمر، والنظر فيها قبل نزولها، وتوقّي المهالك قبل الوقوع فيها، وتدبير الأمور على أحسن ما تكون من وجوهها،⁹⁷ وفي التربية تعبير عن درجة السيطرة والضببط التي يمارسها الأب على طفله لمنافعه، بعيداً عن الإذلال والإهانة.⁹⁸

والحزم يكون مترافق بالشدة، عارٍ عن العنف، والدوافع الكامنة وراءه ينبغي أن تمتاز بالنزاهة والتجرد عن التوازع الشخصية والرغبات الانتقامية، منصوبة لتحقيق مصلحة الطفل، بدافع الحب والحرص في الغالب.

مزايا الأسلوب التربوي في التشريع الإسلامي:

يستقى النظام التربوي الإسلامي من تعاليم الشرع الإسلامي القويم، وهو يهدف إلى إعداد الفرد الصالح السوي الذي يسعى إلى الكمال في جوانب حياته كافة، كما يمتاز عن غيره من الأنظمة بعدة مزايا، يمكن إجمالها فيما يأتي:

المرابي قدوة: تؤثر القدوة على شخصية الفرد بشكل واضح، ولها دور بارز في تعديل السلوك وفق القيم والفضائل الخلقية، ويعود السبب في ذلك إلى الميل الفطري للطفل إلى تقليد الآخرين، ومحاكاتهم في أقوالهم وأفعالهم وحركاتهم، وهذا يتطلب من المرابي تمثل الإستقامة في سلوكه، وترجمة قوله إلى فعل حتى يكون أبلغ تأثيراً، وأعمق انطباعاً في النفس، وهذا موضع اتفاق بين علماء التربية المسلمين وغيرهم،⁹⁹ والأصل الشرعي للقدوة قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ الأحزاب: ٢١ وغالباً ما ينتهي هذا الأسلوب بالممارسة العملية للحياة، والدروس العملية للفضيلة والقيم والأحكام الشرعية فيعتمد الطفل على نفسه، ويستفيد من تجاربه.

الوسطية والإعتدال: يمتاز النظام التربوي في الإسلام بالوسطية والإعتدال، فهو ينبذ

الشدة المفرطة، كما ينافي التساهل المبالغ فيه، وهو يعتمد الحزم في التعامل مع الطفل، ويخاطبه على قدر عقله، كما يتيح الفرصة أمامه لإصلاح الخطأ.¹⁰⁰

إعتماد الحوار البناء: يحترم الأسلوب التربوي الإسلامي حقوق الجميع، ويتيح الفرصة لكل فرد ليعبر عن رأيه، بعيداً عن الجبر والإكراه، ويعتمد النصح والتوجيه المباشر وغير المباشر، وذلك تبعاً لاختلاف حال النفوس في الإقبال والنفور، والسهولة والعناد.

ومن المعلوم أن نفس الطفل أكثر مرونة، وألين عريكة وأسرع اعتياداً من الكبير، فكان تعاهده بالتربية واجب كل من يتولى أمره.¹⁰¹

وتتنوع الوسائل المستخدمة في ذلك، كالحوار والقصة وضرب الأمثال وغيرها، وهذه من الأساليب القرآنية ذات الأثر البالغ في تهذيب النفس وتوجيهها.

سياسة التشجيع والتحفيز للطفل: ترتبط الأوامر والنواهي في التربية الإسلامية بسياسة التشجيع والتنفير، والإنذار والتبشير والترغيب والترهيب، والثواب والعقاب، والإقبال والإحجام.

ولهذا الأسلوب أهميته، لاسيما في مراحل الطفولة الأولى، وهو موافق للفطرة الإنسانية، حيث يرى المربون المسلمون أن لدى الطفل ميلاً طبيعياً نحو حب الثناء والمدح، والرغبة في كل ما يجلب له اللذة والسرور دون التفكير في العاقبة، وهو أيضاً ييغض اللوم وكل ما يجلب له الشعور بالألم¹⁰² وقد تجلّى هذا الأسلوب بشكل واضح في كتاب الله ﷻ من خلال الإستطراد في ذكر الجنة والنار، واعتمده علماء التربية على إطلاقهم كأسلوب ناجح في التحفيز على الفعل والترك ويقصر هذا الأسلوب على التهديد بالعقوبة وإثارة المخاوف من سلوك سيئ ما، أو القيام بعمل ما، ففي ذلك تقليل الدافعية إليه.¹⁰³

الثواب والعقاب التربوي: الثواب والعقاب في التربية هو التجسيد المادي لسياسة الترغيب والترهيب، وهو يهدف إلى إصلاح الطفل وتقويم سلوكه، ويتم ذلك وفق ضوابط وشروط حددها الشرع الإسلامي.

ولا خلاف بين علماء التربية المسلمين في اعتماد الثواب كأسلوب أولي في تهذيب السلوك وتوجيهه على المدى البعيد، وذلك من خلال تنمية الحوافز الإيمانية لدى الفرد، وزيادة دوافعه نحو التعلم والعمل الجاد.

والثواب يترافق مع السرور الذي يداخل نفس الطفل عقب فعله فضيلة من الفضائل، أو بعد نجاحه في القيام بعمل أو أداء مهمة ما.¹⁰⁴

والثواب يفوق العقاب في أثره، باعتباره سلاحاً ذي حدّين، يكون عند الإستحقاق من جهة، ويساهم في تكرار السلوك المرغوب فيه من جهة أخرى، مما جعل منه أسلوباً تربوياً ناجحاً لاسيما في المراحل الأولى من حياة الطفل¹⁰⁵، وتختلف أساليبه تبعاً لاختلاف العمر والميول والاتجاهات عند الطفل.¹⁰⁶

أما العقاب التربوي فهو يهدف إلى إيجاد صلة لدى الطفل بين سوء السلوك وألم العقاب، إصلاحاً لأخطائه، وتوجيهاً لما لديه من نوازع وميول سيئة، وتعويداً له على ما حسن من الأخلاق وأنواع السلوك.¹⁰⁷

واستخدام هذا الأسلوب منوط بحكمة المربي، وحسن تقديره للظروف، وتقضيه لتبعات الموقف، وتأكده من استئصال الطفل للإجراء المتخذ تجاهه.

والعقاب التربوي حلٌ أخير، وملاذ اضطراري يلجأ إليه المربي عند عجز وسائل الثواب عن تحقيق الهدف المرجو منها في تعديل السلوك أو توجيهه.¹⁰⁸

إستخدام التقنيات التربوية الحديثة: تهدف التربية في التشريع الإسلامي إلى تنمية المدارك الفكرية والقدرات العقلية لدى الطفل، وتوجيهه نحو اكتساب المعارف الشرعية والعلمية والثقافية والحضارية التي تساهم في تحقيق نضجه الفكري المدعّم بالحكمة والمنطق والسداد في الرأي.¹⁰⁹

ويترافق ذلك في الغالب باستخدام الوسائل الحديثة والحسية، واعتماد أدوات تربوية متطورة كالكومبيوتر وغيره، وذلك بغية تقريب المعنى وتزويد الفرد بأرضية علمية وثقافية واسعة.¹¹⁰

التكامل والشمول: وقد تبين مما سبق أن التربية في التشريع الإسلامي لا تقتصر على جانب محدد من حياة الفرد، وإنما تشمل جانب حياته كافة، العامة والخاصة.

تنوجه التربية بادئ ذي بدء إلى توجيه عقيدة الفرد، وربطه بأصول الإيمان وأركانه، وصولاً إلى تطبيقه، وتمثل مبادئ الشريعة، كما تهتم بتنشئة الفرد على المبادئ الخلقية والفضائل السلوكية والوجدانية، وتنمية قدراته الفرد البدنية ومداركة الفكرية، وتوجيه الأحاسيس الداخلية لديه، وتعمل على ضبط عواطفه وانفعالاته، كما تعرف الطفل على حقوق المجتمع والقوانين والنظم السائدة فيه حتى يتمكن من التعايش مع أفراد

على أسس المحبة والإحترام والأخوة والتعاون، وممارسة الدور الذي يناسبه، ولا تغفل توعيته ومصارحته بالقضايا المتعلقة بالزواج حتى يكون على بينة من الحلال والحرام.

الخاتمة:

الحمد لله الذي تتم بفضلہ النعم، والصلاة والسلام على محمد خير العرب والعجم، وبعد:

عرضت في هذا البحث أساليب تربية الطفل في التشريع الإسلامي، وبينت منهجيتها، وخُلصت يعد العرض إلى بعض النتائج والتوصيات:

التربية في الإسلام هي عملية إعداد الفرد الفعال والمواطن الصالح في جوانب حياته كافة.

لا تقتصر التربية على أسلوب الثواب والعقاب، فالطفل بحاجة إلى التوجيه النظري والعملية، والحوار والممارسة العملية للأمور وغيره.

تفتقر كثير من السياسات التربوية التي يتبعها الآباء مع أبنائهم إلى المصادقية الشرعية.

ضرورة التوعية التربوية للآباء والأمهات، وإحاطتهم بخصائص نمو الأطفال ودوافع السلوك لديهم ومحاولة إيجاد العلاج للمشكلات السلوكية المتوقعة منهم في المواقف المتعددة.

الطفل بحاجة إلى التوجيه النظري والعملية، والحوار والممارسة العملية للأمور وغيره، ولا ينبغي الاقتصار في تنشئته على أسلوب واحد.

التدرج في استخدام الأساليب التربوية مع الحرص على توخي الحكمة في انتقاء الأسلوب المناسب ومراعاة الخصائص النفسية والجسدية لدى الطفل.

إحاطة العقاب البدني بشروط وضوابط تؤكّد على أنه حالة استثنائية، لا يمال إليها إلا إذا تعدّرت غيرها من الأساليب مع وجوب مراعاة ضوابطه الشرعية.

متابعة الطفل، ومراقبته وتوجيهه لاسيما فيما يتعلق بشلة الأقران ووسائل الإعلام، وشغل فراغه بالقراءة والرياضة وبكل ما ينفع الناس ويصلحهم.

والله تعالى أسأل أن يعين الآباء والأمهات على حمل هذه المسؤولية العظيمة، وأن

يحفظ هذه الأمة من المكائد التي تحاك لها، وأن يحفظ أطفال هذه الأمة وشبابها ويوفقهم لنشر دينه وإعلاء كلمته، وأسأله سبحانه أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم. والحمد لله في كل حين.

فهرس المصادر والمراجع:

- الأبراشي: محمد عطية، التربية الإسلامية وفلاسفتها، ط٣، دار الفكر العربي.
- الاتجاهات الحديثة في التربية، محمد عطية الإبراشي، ط٧ (١٣٦٢-١٩٤٣)، دار إحياء الكتب العربية.
- ابن الحاج، محمد بن محمد العبدري، المدخل، دار التراث.
- ابن حزم: أبي علي بن أحمد، الأخلاق والسير، تحقيق: ايضا رياض، ط١ (١٤٢١-٢٠٠٠)، دار ابن حزم - بيروت.
- ابن الجزائر: سياسة الصبيان وتديبرهم، تحقيق: محمد الحبيب الهيلة، الدار التونسية - تونس.
- ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد، مقدمة ابن خلدون، دار الأرقم بن أبي الأرقم.
- ابن سينا: تديبر المنزل، نشر ميدياكوم.
- ابن عابدين: محمد أمين، رد المختار على الدر المختار، ط١ (١٤١٩-١٩٩٨)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ابن قدامة: المغني، تحقيق: عبد الله التركي - عبد الفتاح الحلو، ط١ (١٤١٠-١٩٩٠)، دار هجر - القاهرة.
- ابن مسكويه: تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق، تحقيق: ابن الخطاب، ط١، مكتبة الثقافة الدينية.
- ابن منظور: أبي الفضل محمد بن مكرم، لسان العرب، ط١ (١٤١٠-١٩٩٠)، دار الفكر - بيروت.
- ابن همام: محمد بن عبد الواحد، شرح فتح القدير شرح فتح القدير، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- أبي السعود: محمد بن محمد العمادي، تفسير أبي السعود، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- أبو سمره: محمود، الفكر التربوي العربي الإسلامي، عدد من المؤلفين، ط١٩٨٧، المنظمة العربية للتربية - تونس.
- أبو شريح: شاهر، الفكر التربوي الإسلامي، ط (١٤٢٦-٢٠٠٥)، دار جرير - عمان.
- تربية الأطفال في الإسلام، ط١ (١٤٢٦-٢٠٠٥)، دار جرير - عمان.
- أفلاطون جمهورية، ترجمة حنا خباز، دار القلم - بيروت.
- الأنصاري: أبو يحيى زكريا، اللؤلؤ النظيم في روم التعليم والتعلم، مطبعة الموسوعات - مصر.
- الأنصاري: محمد بن أحمد، تفسير القرطبي، تحقيق: محمد بيومي - عبد الله المنشاوي، مكتبة الإيمان - مصر.
- الأهواني: أحمد فؤاد، التربية في الإسلام، دار المعارف - مصر.
- أوبير: رونيه، التربية العامة، ترجمة عبد الله عبد الدايم، ط١ (١٩٦٧) دار العلم للملايين - بيروت.
- البابطين: عبد الرحمن، أساليب التربية الإسلامية في تربية الطفل - ط١ (١٤١٦)، دار القاسم - الرياض.
- البخاري أبي عبد الله محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، ط١ (١٤٢٥-٢٠٠٤)، دار صادر - بيروت.
- البقاعي: محمد أبي الدين بركات الشامي، فيض الإله المالک في حل ألفاظ عمدة السالك وعدة الناسك ط (١٣٧٤-١٩٥٥). المكتبة التجارية الكبرى - مصر.
- البهوتي: كشاف القناع، منصور البهوتي، تحقيق: محمد الضناوي، ط١ (١٤١٧-١٩٩٧) - عالم الكتب - بيروت.

- البيضاوي، تفسير البيضاوي، ط (١٤١١-١٩٩١)، مكتبة تحقيقية - تركيا.
- توماس: فليكس، التربية في العائلة، ط١ (١٤٠٧-١٩٨٦) دار الحضارة - بيروت.
- حسن: شحاتة، الفكر التربوي العربي الإسلامي.
- حسين: أبو لبانة، التربية في السنة النبوية، دار اللواء - الرياض.
- حسين: عزت، النظرية العامة للعقوبة والتدابير الإحترازية بين الشريعة والقانون، ط (١٩٨٨)، الهيئة المصرية العامة للكتاب.
- حسين: محمد، التربية في الإسلام، ط٢ (١٤٢٨-٢٠٠٧)، دار الدعوة - مصر.
- الحسيني: أبي بكر بن محمد، كفاية الأخيار، ط١٠ (١٤٢٦-٢٠٠٥)، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- الحنفي: محمد، الموسوعة النفسية، الموسوعة النفسية، ط١ (١٩٩٠)، مكتبة مدبولي - مصر.
- حوا مده: باسم، تربية الأطفال، تربية الأطفال في الإسلام، ط١ (١٤٢٦-٢٠٠٥) دار جرير - عمان.
- الخادمي: محمد بن محمد، بريقة محمودية بريقة محمودية، وبهامشه الوسيلة الأحمديّة والذريعة السرمديّة في شرح الطريقة المحمديّة، مطبعة مصطفى البابي - مصر، ط (١٣٤٨).
- الخرشبي: محمد بن عبد الله، شرح مختصر خليل، ط١ (١٤٢٧-٢٠٠٦)، المكتبة العصرية - بيروت.
- خليل: محمد رشاد، علم النفس الإسلامي العام والتربوي، ط١ (١٤٠٧-١٩٨٧)، دار القلم - الكويت.
- الخولي: عبد البديع، الفكر التربوي العربي الإسلامي.
- داکو: بيير، الطبايع الإنسانية والتربية، ترجمة: رعد اسكندر - أركان يثون، مكتبة التراث الإسلامي - القاهرة.
- الدسوقي: كمال، علم النفس العقابي أصوله وتطبيقاته، دار المعارف - مصر.
- الدسوقي: محمد بن عرفة، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدردير، ط١ (١٤١٩-١٩٩٨)، دار الفكر - بيروت.
- ديوي: جون، الديمقراطية والتربية، ترجمة: منى العقراوي - زكريا ميخائيل، ط (١٩٤٦-١٣٦٥)، لجنة التأليف والترجمة، القاهرة.
- الرازي: محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، دار الفيحاء - بيروت.
- رضا: محمد جواد، الفكر التربوي العربي الإسلامي.
- سويد: محمد، منهج التربية النبوية للطفل، ط٢ (١٤٢٢-٢٠٠١)، دار ابن كثير - بيروت.
- روسو: جان جاك، إميل، ترجمة: نظمي لوقا، ط١ (١٩٥٨)، الشركة العربية - القاهرة.
- الزبيدي: محمد الحسيني، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: علي هلال، ط (١٣٨٦-١٩٦٦).
- الزحيلي: وهبة، الأسرة المسلمة في العالم المعاصر، ط١ (١٤٢٠-٢٠٠٠)، دار الفكر - دمشق.
- الزيلعي: عثمان بن علي، تبين الحقائق تبين الحقائق في شرح كنز الدقائق، وبهامشه حاشية شهاب الدين أحمد الشلبي ط١ (١٣١٥)، المطبعة الكبرى الأميرية - مصر.
- زرزور: عدنان، الأخلاق والنظام الاجتماعي في القرآن، ط (١٤١٧-١٩٩٧)، مطبعة الإنقاذ.
- السيد البكري: أبي بكر، حاشية إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين لشرح قرة العين بمهمات الدين، ط (١٤١٤-١٩٩٣)، دار الكتب العلمية - بيروت.
- سوکولي، تأديب الأولاد المشاغبين، ترجمة زينة إدريس، ط١ (١٤٢٩-٢٠٠٨)، الدار العربية - بيروت.
- شحيمي: محمد، الإرشاد النفسي التربوي والإجتماعي لدى الأطفال، ط١ (١٩٩٧)، دار الفكر اللبناني - بيروت.
- الشربيني: محمد الخطيب، مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج على متن منهاج الطالبين للنووي - دار الفكر.
- شلبي: أحمد، التربية الإسلامية، نظمها، فلسفتها، تاريخها، ط٧ (١٩٨٢)، مكتبة النهضة المصرية.

- الشيباني: عمر، الفكر التربوي بين النظرية والتطبيق، ط١ (١٣٩٤-١٩٨٥)، المنشأة العامة - طرابلس.
- الشيزري: عبد الرحمن بن نصر، نهاية الرتبة في طلب الحسبة، تحقيق السيد الباز العريني ط٢ (١٤٠١ - ١٩٨١)، دار الثقافة - بيروت.
- الشيرازي: أبو إسحاق، المهذب في فقه الإمام الشافعي، ط١ (١٤١٤-١٩٩٤)، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- الصاوي: أحمد، بلغة السالك لأقرب المسالك على الشرح الصغير، ط١ (١٤١٥-١٩٩٢)، دار الكتب العلمية - بيروت.
- طاليس: أرسطو، السياسة، ترجمة: أحمد لطفي السيد، دار الكاتب العربي - بيروت.
- الطحان: مصطفى، التربية ودورها في تشكيل السلوك، ط١ (١٤٢٧-٢٠٠٦)، دار المعرفة - بيروت.
- طه: حسن جميل، الفكر التربوي المعاصر وجذوره الفلسفية، ط١ (١٤٢٨-٢٠٠٧)، دار المسير - عمان.
- عبد الرحمن: جمال، أطفال المسلمين كيف رباهم النبي ﷺ، ط٧ (١٤٢٥-٢٠٠٤)، دار طيبة الخضراء - مكة.
- عدس: محمد عبد الرحيم، المعلم الفاعل والتدريس الفعال، ط١ (١٤٢١-٢٠٠٠)، دار الفكر - عمان.
- عز الدين: محمد، تربية الولد عند الغزالي، ط (١٣٨٣-١٩٦٣)، مطبعة الترقى - دمشق.
- علي: سعيد، أصول الفقه التربوي الإسلامي، ط١ (١٤٢٣-٢٠٠٢)، دار الفكر العربي - القاهرة ٤٤١/٤.
- العظمة: وفتي، علم النفس الحديث، ط٣ (١٩٥٢)، المطبعة الهاشمية - دمشق.
- علوان: عبد الله ناصح، تربية الأولاد في الإسلام، ط١٩٨٩، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية.
- علي: سعيد، الفكر التربوي الإسلامي وتحديات المستقبل، ط (١٤٢٧-٢٠٠٦)، دار السلام - مصر.
- العطاران: محمد، تربية الطفل وفقاً لآراء ابن سينا والغزالي والطوسي، ط١ (١٤٢٢-٢٠٠١)، الدار الإسلامية - بيروت.
- العمارة: محمد، المشكلات الصفية، ط١ (٢٠٠٢-١٤٢٣)، دار المسيرة - الأردن.
- عمر: عمر أحمد، فلسفة التربية في القرآن الكريم، ط١ (١٤٢٠-٢٠٠٠)، دار المكتبي - سوريا.
- الفيروز آبادي: محمد بن يعقوب، القاموس المحيط، تحقيق: محمد نعيم العرقسوسي، ط٦ (١٤١٩-١٩٩٨)، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- الغزالي: أبو حامد، إحياء علوم الدين، ط١ (١٩٩٨)، مكتبة مصر.
- فهم، كليل، الأسرة والمدرسة والمعلم وتحقيق النجاح للأولاد، ط١ (١٤٢٥-٢٠٠٤)، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة.
- فوستير، كونستين تربية الشعور بالمسؤولية عند الأطفال، ترجمة: خليل إبراهيم، مؤسسة فرانكلين للطباعة، القاهرة.
- القائي، علي، الأسرة وأطفال المدارس.
- القابسي: أبي الحسن، الرسالة المفصلة لأحوال المتعلمين وأحكام المعلمين والمتعلمين، تحقيق: أحمد خالد، ط١ (١٩٨٦)، الشركة التونسية - تونس.
- كانت: كتاب التربية، كانت، ترجمة: طنطاوي جوهري، ط (١٣٥٥)، المطبعة السلفية - القاهرة.
- مرسي: محمد، فن تربية الأولاد في الإسلام، ط١ (١٩٩٨)، دار الطباعة والنشر - القاهرة.
- المطيعي، تكملة المجموع، مكتبة الإرشاد - جدة.
- المقدسي: ابن مفلح الآداب الشرعية، تحقيق: شعيب ارناؤوط - عمر القيام، ط٣ (١٤١٩-١٩٩٩)، مؤسسة الرسالة - بيروت.
- النحلوي: عبد الرحمن، أصول التربية الإسلامية وأساليبها، ط٢ (١٤٠٣-١٩٨٣)، دار الفكر - دمشق.

- النجدي: أحمد، هداية الراغب لشرح عمدة الطالب - تحقيق: حنين مخلوف، ط ٢ (١٤١٠ - ١٩٨٩)، دار البشير- جدة.
- النفراوي، الفواكه الدواني شرح لرسالة ابن أبي زيد القيرواني، المكتبة الثقافية - بيروت.
- النحوي: عدنان، التربية في الإسلام، التربية في الإسلام، ط ١ (١٤٢٠ - ٢٠٠٠)، دار النحوي.
- النووي: أبي زكريا يحيى بن شرف، المجموع، تحقيق: محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد - جدة.
- النووي روضة الطالبين، تحقيق: عادل عبد الموجود - علي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت.
- الهيثمي: محمد بن محمد، تحرير المقال في أحكام وآداب وفوائد يحتاج إليها مؤدبو الأطفال، تحقيق: مجد السيد إبراهيم، مكتبة القرآن - القاهرة.
- الهجرسي: فؤاد، رياض المتقين في تربية الناشئين، ط ١ (١٤٢١ - ٢٠٠٠)، دار الكلمة - مصر.
- بالجن: مقداد، التربية الأخلاقية الإسلامية، ط ١ (١٤١٢ - ١٩٩٢)، دار عالم الكتب - الرياض.

* * *